بسم الله الرحمن الرحيم

لعدم طهر وحدث به وكذا لا يعاد الغسل بقص ظفره وشاربه لعدم طرو
حدث وان استحب الغسل **فصل** في سنن الوضوء بين في حال الوضوء
ثمانية عشر شيا ذكر العدد تسهيلا للطالب لا للحصر والسنة لغة الطريقة ولو سيئة
واصطلاحا الطريقة المسلوكة في الدين من غير لزوم على سبيل المواظبة وهي
المؤكدة ان كان النبي صلى الله عليه وسلم تركها احيانا واما التي لم يواظب عليها
فهي المندوبة وان اقترنت بوعيد لمن لم يفعلها فهي للوجوب فيسن
غسل اليدين الى الرسغين في ابتدا الوضوء الرسغ بضم الراء وسكون السين
المهملة وبالغين المعجمة المفصل الذي بين الساعد والكف وبين الساق
والقدم فيه وسوا استيقظ من نومه اولا ولكنه اكد في الذي استيقظ لقوله
عليه الصلاة والسلام اذا استيقظ احدكم من منامه فلا يغمس يده في الانا
حتى يغسلها ولفظ مسلم حتى يغسلها ثلاثا فانه لا يدري اين باتت يده واذا
لم يمكن امالة الانا يدخل اصابع يسراه الخالية عن نجاسة متحققة ويصب
على كفه اليمين حتى ينقيها ثم يدخل اليمنى ويغسل يسراه وان زاد على قدر
الضرورة فادخل الكف صار الما مستعملا **والتسمية ابتدا** حتى لو نسيها فتذكر
في خلاله وسمى لا تحصل السنة بخلاف الاكل لان الوضوء عمل واحد وكل لقمة
فعل مستانف لقوله صلى الله عليه وسلم من توضا وذكر اسم الله فانه يطهر
جسده كله ومن توضا ولم يذكر اسم الله لم يطهر الا موضع الوضوء والمنقول
عن السلف وقيل عن النبي صلى الله عليه وسلم في لفظها بسم الله العظيم والحمد لله
على دين الاسلام وقيل الافضل بسم الله الرحمن الرحيم لعموم كل امر ذي بال
الحديث ويسمي كذلك قبل الاستنجا وكشف العورة في الاصح **والسواك** بكسر
السين اسم للاستياك وللعود ايضا والمراد الاول لقوله صلى الله عليه وسلم
لولا ان اشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة او مع كل صلاة وكما
ورد ان كل صلاة به تفضل سبعين صلاة بدونه وينبغي ان يكون لينا في غلظ

11

الاصبع طول شبر مستويا قليل العقد من الاراك ووقته المسنون **في ابتدايه** لان
الابتدا به سنة ايضا عند المضمضة على قول الاكثر وقال غيرهم قبل الوضوء وهو
من سنن الوضوء عندنا لا من سنن الصلاة فتحصل فضيلته لكل صلاة اداها
بوضو استاك فيه ويستحب لتغيير الفم والقيام من النوم والى الصلاة
ودخول البيت واجتماع الناس وقراة القران والحديث لقول الامام انه من
سنن الدين وقال عليه الصلاة والسلام السواك مطهرة للفم مرضاة للرب
فيستوي فيه جميع الاحوال وفضله يحصل **ولو** كان الاستياك **بالاصبع**
او خرقة خشنة **عند فقده** اي السواك او فقد اسنانه او ضرر بفمه لقوله
عليه السلام يجزي من السواك الاصابع وقال علي رضي الله عنه التشويص
بالمسبحة والابهام سواك ويقوم العلك مقامه للنسا لرقة بشرتهن والسنة
في اخذه ان تجعل خنصر يمينك اسفله والبنصر والسبابة فوقه والابهام اسفل
راسه كما رواه ابن مسعود ولا يقبضه لانه يورث الباسور ويكره مضطجعا
لانه يورث كبر الطحال وجمع العارف بالله تعالى الشيخ احمد الزاهد فضايله
عولو سماه تحفة السلاك في فضايل السواك **والمضمضة** وهي اصطلاحا
استيعاب الما جميع الفم وفي اللغة التحريك وسن ان يكون **ثلاثا** لانه صلى الله
عليه وسلم توضا فمضمض ثلاثا واستنشق ثلاثا ياخذ لكل واحدة ماء جديدا
ولو تمضمض ثلاثا **بغرفة** اقام سنة المضمضة لا سنة التكرير **والاستنشاق**
وهو لغة من النشق جذب الما ونحوه بريح الانف اليه واصطلاحا ايصال
الما الى المارن وهو ما لان من الانف ويكون **بثلاث غرفات** للحديث ولا
يصح التثليث بواحدة لعدم انطباق الانف على باقي الما بخلاف **ده**
المضمضة **والمبالغة في المضمضة** وهي ايصال الما راس الحلق **والمبالغة**
في الاستنشاق وهي ايصاله الى ما فوق المارن **لغير الصايم** والصايم لا يبالغ
فيهما خشية افساد صومه لقوله عليه السلام بالغ في المضمضة والاستنشاق

Copyright © King Saud University